

الحق استثنى هذه الثانية من قوله السابق وما به منتهى الحكم وهل
 انما حتى يكون المعنى انه يتوصل به الحكم بخلاف هذه الاشياء
 الثانية لا في التصغير فيرد عليه ان يحجز المضاد لم يحذفها
 ولا هناك فلا يثبت عنه في الاستثنائات وانما مقصوده انه
 استثنى مع هذه الامثلة الثانية فيصير لصيغة التصغير تقدير
 للتقدير انما يحجز بالصفة معها وهو محال ان يكون
 قد فعل مثل ذلك في الحكم او او معلوم ان اكثرها وهو
 السبعة منها لم يفعل مثل ذلك معه في الحكم فعمل استثنائه في
 قول الله السابق وما به منتهى الحكم انما فاستثنى السبع
 على المقصود من قول الله والمذاق الثاني حيث مدح الا وحجز
 المضاد ليس حذفه في الحكم او اما من كلامه في قوله اعراض
 به فان دفع ما في التوضيح وشرحه وعلى هذا فقوله الله
 الا في الاول وهذا تغيير في نظره وكان الاولى ان يقول
 فيه تغيير فلما لم يمتنع وليس قوله والمذاق الثاني انكرارا
 مع قوله انما التلويا التصغير قبل علم تانيث او مرته الزائدة
 هذا كمن حجب استثنائه من كسر ما يمتنع التصغير وهذا
 من حيث انه يصغر الاسم بغير تحلوه منه واخرج بقوله حيث
 ما المقصود لا انها لم تعد منفصلة ولذلك تحذف اذا وقعت
 خاصية فاكثرت وتبقى اذا كانت واحدة لانها لا تحذف بصيغة
 التصغير ويصح ما قبلها اجملها **قوله** جلا يحجز الله تعالى ظهر
 منقضيهم تصحيح اخبره عن نحو سنيين فان زيادته
 لا تعد منفصلة حيث تبقى سبع التصغير لما سبق في الحاشية
 انه لا يبالى به تصغير سنيين سنيون بل سنيات وسياق
 وجهه ويحجز ان جلا يصغي اخر عطف على ما وجه منقول
 جلا متدا عليه **قوله** كما يصغر غير منسبها فلا يفتقد
 ان ابيته التصغير خرجت عن اصلها التي في قارعي **قوله**
 عذري ميم لم مفتوحة لخرجه ساكنة فتقام مفتوحة
 فرائسته الي عذري نزعهم العرب انما اسم بلدان فينبغي
 اليه كالمثلي عجيب تصغير **قوله** تركيب مزج بخلاف

الاستدادي

Copyrighted material

١١